ماذا يجب على من لم يستطع شراء الهدي؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

اقول بانني اديت الحج والعمرة العام الماضي وكان معي بعض الزملاء وعند الفدي اه قصرت الفلوس معي ولم استطع وقد عرض علي احد زملائي ان استلف منه واسدد له فيما بعد. سألت في هذا الموضوع فقيل لي لا يجوز الفدي - 00:00:00

الاقتراع ولكن تصوم ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعت. فصمت يومين وصمت اليوم الثالث آآ في مكة ولكن اننا رحلنا في نفس اليوم فاتممته وانا في الطريق. ثم صمت السبعة الايام في مقر عملي. هذا صيام اليوم الذي سافرت فيه - 00:00:20

صحيح وجائز وهل عملي ذلك كله موافق للشرع؟ الجواب الله جل وعلا قال من تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي فمن لم يجد صيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة. فالشخص قد لا يجد الهدي - 00:00:40

اصلا يباع وقد يجده ولا ولكن يكون ثمنه غاليا. وقد يجده ولا يوجد معه ثمن او يوجد معه مأوى الثمن وهو واذا كان لا يوجد معه ثمن اصلا او يوجد معه بعض الثمن ويريد ان يكمله فانه لا يجب عليه ان - 00:01:00

ولكن لو عرض عليه احد بان يدفع له ثمن الهدي قرض او يدفع تكميل ثمن الهدي على سبيل القرض فان هذا لا شك شيء فيه وبهذا يتبين للسائل ان الذين قالوا له ان الهدي اذا كان ثمنه قرظا فانه - 00:01:20

لا يصح كلامهم ليس بصحيح. ثم ان الشخص عندما لم يشتري الهدي لانه ليس بواجب لثمنه فهو معذور في ذلك. وما وقع منه من الصيام. صيام اليومين واليوم الثالث الذي في الطريق. وكذلك الايام السبعة - 00:01:40

التي صامها حينما وصل الى بلده يكون هذا مبرئا لذمته لان الله جعل الصيام بدلا عن الهدي في حالة عدم وجوده وقد حدد عشرة ايام وقد صام السائل عشرة ايام فيكون عمله هذا موافقا لما دل عليه - 00:02:00

القرآن ونسأل الله ان يزيدنا واياه من التوفيق وبالله التوفيق - 00:02:20